

زاد المسير في علم التفسير

والأرى العسل واختلف العلماء لأي معنى أمر ا ﻻ نبيه بمشاوره أصحابه مع كونه كامل الرأي تام التدبير على ثلاثة أقوال .

أحدها ليستن به من بعده وهذا قول الحسن وسفيان بن عيينة .

و الثاني لتطيب قلوبهم وهو قول قتادة والربيع وابن إسحاق و مقاتل قال الشافعي هB نظير هذا قوله صلى ﻻ عليه وسلم البكر تستأمر في نفسها إنما أراد استطابة نفسها فانها لو كرهت كان للأب أن يزوجهها وكذلك مشاورة إبراهيم عليه السلام لابنه حين أمر بذبحه .

و الثالث للاعلام ببركة المشاورة وهو قول الضحاك ومن فوائد المشاورة أن المشاور إذا لم ينجح أمره علم أن امتناع النجاح محض قدر فلم يلم نفسه ومنها أنه قد يعزم على أمر فيبين له الصواب في قول غيره فيعلم عجز نفسه عن الإحاطة بفنون المصالح قال علي هB الاستشارة عين الهداية وقد خاطر من استغنى برأيه والتدبير قبل العمل يؤمنك من الندم وقال بعض الحكماء ما استنبط الصواب بمثل المشاورة ولا حصنت النعم بمثل المواساة ولا اكتسبت البغضاء بمثل الكبر واعلم أنه إنما أمر